الاذكار فلا يرد ما في المنهج ان بعض اماكن الطواف لا اذكار فيه
قال سم في شم الغاية وقضية التعليل اي بان لها اذكارا مخصوصة
ترك التلبية في طواف الركن لان له اذكارا مخصوصة ثم رايت
في الفوت انما خص المنهاج طواف القدوم لانها لا تستحب في غيره
بلا خلاف قال المحب الطبري الظاهر طرد الخلاف في كل طواف
يشتغل به المحرم قبل التحلل الاول وما قاله ظاهر لانه لم يشرع في
اسباب التحلل فهو كالقدوم بخلاف طواف الفرض اي فلا يسن فيه
بلا خلاف وغيره الخلاف قوله وعند تغايرهما اي اختلافهما
قوله كركوب الهبوط هذه الاربعة مصادر قال في المختار صعد
وفعل اللازم مثل قعد اه له فعول بالضم كغدا اه قال الكردي
صعود وهبوط بضم اولهما مصدران وفتحه اسما كما ان مسعد
فيه ومهبط وبالضم ارجح قوله فلو اخرها الخ قال الكردي وقد
يظهر حصول اصل السنة بالاتيان بها بعد الاذكار فقط لكن
بين الفرض والنفل قوله وسن لذكر رفع الصوت بغير الاولى
لخبر الترمذي وصححه اتاني جبريل فامرني ان امر اصحابي ان
يرفعوا اصواتهم بالتلبية وخرج بالذكر غيره فمفهوم كلامه
انه لا يسن له وجزم عليه ابن حجر في اكثر كتبه وشيخ الاسلام
في شرحي المنهج والبهجة والخطيب وهو رئي بعض كتبهما وفي
الاسنا والايعاب والمنهج الا حضرة المحارم وفي الخلوة فيجهر
وبغير الاولى وهي المقترنة بالاحرام فيسر بها لان فيها ذكرا
ما احرم به كما مر فطلب منه الاسرار لانه اوقف بالاذكر
والمتوجه الكردي ندب الاسرار وان لم يرد ذكرها احرم
به معها قوله فان زاد التشويش حرم كذلك قال عش

الاولى

لكن في شرح الدليجة لم ار انه يكره وان كثر الضوضاء وقال ابن الجمال
يكفي قول المتاذي لانه لا يعرف الا منه وهل المراد بالاذى
ما يزيل الخشوع او كالقياس ما في التحفة في تقبيل الحجر الاول
وهل ندب الجهر دائم فيمن لا يزول به خشوعه من اصله
او وان زال ظاهر كلامهم الثاني وكان ملحظهم الاتباع قوله
ولا يضر اصبعيه في اذنيه قال في التحفة ذكره ابن حبان
اخذا من خبر فيه يؤيد دلالته عليه نظر قال ابن الجمال لان شرعنا
من قبلنا ليس شرعا لنا ما لم يرد في شرعنا ما يقرره ولذا لم
يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة اه
لكن جزم بما قاله ابن حبان في النهاية وشم في شم الغاية
ولفظ خبر ابن حبان كما في انظر الى موسى واضعا اصبعيه
في اذنيه له خوارا بالتلبية قوله وكره جهر غيره اي غير
من ذكر من خنثى وانثى ومر ما فيه قوله قيل الخ قوله
بقوله لبيك وهذا غير صحيح ففي الاذكار قبيل اذكار النكاح
مسئلة يستحب اجابة من ناداك بلبيك وسعديك
او لبيك وحدها لخبر اني بعلي ان رجلا ناداه صلى الله عليه
وسلم ثم اكل فلم يرد عليه لبيك لبيك قوله
ولفظها المجموع اي الوارد عنه صلى الله عليه وسلم قوله
اي لم يكرر اي لما في الصحيحين ان ابن عمر كان يزيد لبيك
لبيك وسعديك والخير بيديك والرغباء اليك والعمل
زاد الترمذي بعد بيديك لبيك وروي ان عمر رضي الله عنه
زيد عبرة فلك والاقتصار على الوارد عنه صلى الله عليه وسلم اولى

Copyright © King Saud University